

تاج العروس من جواهر القاموس

والرَّكُوبُ والرَّكُوبَةُ بهاءٍ من الإبل : السَّتي تُرْكَبُ وقيل الرَّكُوبُ :
كُلُّ دَابَّةٍ تُرْكَبُ والرَّكُوبَةُ : اسْمٌ لَجَمِيعِ ما يُرْكَبُ اسْمٌ للواحد
والجَمِيعِ أَوِ الرَّكُوبُ : المَرْكُوبَةُ والرَّكُوبَةُ : المُعَيَّنَةُ للرَّكُوبِ
وقيل : هي اللَّازِمَةُ لِلْعَمَلِ مِنْ جَمِيعِ الدَّوَابِّ يقالُ : مَالَهُ
رَكُوبَةٌ وَلَا حَمُولَةٌ وَلَا حَلُوبَةٌ أَي ما يَرْكَبُهُ وَيَحْلُبُهُ وَيَحْمِلُ عَلَيْهِ
وفي التنزيل " فَمِنْهُمْ رَكُوبُهُمْ وَمِنْهُمْ يَأْكُلُونَ " قال الفراءُ : أَجْمَعُ
الْقُرَّاءُ عَلَى فَتْحِ الرَّاءِ لِأَنَّ الْمَعْنَى : فَمِنْهُمْ يَرْكَبُونَ وَيُقَوِّي
ذَلِكَ قَوْلُ عَائِشَةَ فِي قِرَاءَتِهَا " فَمِنْهُمْ رَكُوبَتُهُمْ " قال الأصمعيُّ :
الرَّكُوبَةُ : ما يَرْكَبُونَ وَنَاقَةٌ رَكُوبَةٌ وَرَكْبَانَةٌ وَرَكْبَاةٌ
وَرَكْبُوتٌ مُحَرَّرٌ كَتَبَ أَي تُرْكَبُ أَوْ نَاقَةٌ رَكُوبٌ أَوْ طَرِيقٌ رَكُوبٌ :
مَرْكُوبٌ : مُذَلَّلٌ حَكَاهُ أَبُو زَيْدٍ وَالْجَمْعُ رُكُوبٌ وَعَوْدٌ رَكُوبٌ كَذَلِكَ
وَبَعِيرٌ رَكُوبٌ : بِهِ آثَارُ الدَّيْرِ وَالْقَتَبِ وَفِي الْحَدِيثِ " أَبْغَضَنِي نَاقَةٌ
حَلْبَانَةٌ رَكْبَانَةٌ " أَي تَصْلُحُ لِلْحَلْبِ وَالرَّكُوبِ وَالْأَلْفُ وَالنُّونُ
زَائِدَتَانِ لِلْمُبَالَغَةِ .
وَالرَّكَابُ وَالرَّكَابَةُ وَالرَّكَابُ وَالرَّكَابَةُ مُشَدَّدَةٌ :
فَسِيلَةٌ تَكُونُ فِي أَعْلَى النَّخْلِ مُتَدَلِّيةٌ لَا تَبْلُغُ الْأَرْضَ وَفِي الصَّحاحِ
: الرَّكَابُ ما يَنْدُبُ مِنَ الْفَسِيلِ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ وَلَيْسَ لَهُ فِي الْأَرْضِ
عِرْقٌ وَهِيَ الرَّكَابَةُ وَالرَّكَابُ وَلَا يُقَالُ لَهَا الرَّكَابَةُ إِلَّا مَا
الرَّكَابَةُ : الْمَرْأَةُ الْكَثِيرَةُ الرَّكُوبِ هَذَا قَوْلُ بَعْضِ اللُّغَوِيِّينَ .
قُلْتُ : وَنَسَبَهُ ابْنُ دَرِيدٍ إِلَى الْعَامَّةِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الرَّكَابَةُ
الْفَسِيلَةُ وَقِيلَ : شَبَّهُهُ فَسِيلَةُ تَخْرُجُ فِي أَعْلَى النَّخْلِ عِنْدَ قِمَّتِهَا
وَرُبَّمَا حَمَلَتْ مَعَ أُمِّهَا وَإِذَا قُطِعَتْ كَانَ أَفْضَلَ لِلْأُمِّ فَأَثْبَتَ مَا
نَفَى غَيْرُهُ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ يَقُولُ : إِذَا كَانَتِ الْفَسِيلَةُ فِي
الْجَذْعِ وَلَمْ تَكُنْ مُسْتَأْرَضَةً فَهِيَ مِنْ خَسِيسِ النَّخْلِ وَالْعَرَبُ تُسَمِّي بِهَا
الرَّكَابَ وَقِيلَ فِيهَا الرَّكَابُ وَجَمَعُهَا الرُّوَاكِبُ .
وَرَكْبِيَّةٌ تَرْكِيبًا : وَضَعَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَتَرْكَابَ وَتَرَكَابَ مِنْهُ :
رَكَّبَ الْفَصَّ فِي الْخَاتَمِ وَالسِّنَّانَ فِي الْقَنَازَةِ وَالرَّكْبِيَّةُ اسْمُ الْمُرْكَبِ

فِي الشَّيْءِ كَالْفَصِّ يُرَكَّبُ فِي كِفَّةِ الْخَاتَمِ لِأَنَّ الْمُفْعَلَ وَالْمُفْعَلَ
 كُلُّهُ يُرَدُّ إِلَى فَعِيلٍ تَقُولُ : ثَوْبٌ مُجَدَّدٌ وَجَدِيدٌ وَرَجُلٌ مُطْلَقٌ
 وَطَلِيقٌ وَشَيْءٌ حَسَنٌ التَّرَكِيبِ وَتَقُولُ فِي تَرَكِيبِ الْفَصِّ فِي الْخَاتَمِ
 وَالنَّصْلِ فِي السَّهْمِ : رَكَّبْتُهُ فَتَرَكَّبَ فَهُوَ مُرَكَّبٌ وَرَكِيبٌ .
 وَالرَّكِيبُ بِمَعْنَى الرَّاكِبِ كَالضَّرِيبِ وَالصَّرِيمِ لِلضَّارِبِ وَالصَّارِمِ وَهُوَ
 مَنْ يَرَكَّبُ مَعَ آخَرَ وَفِي الْحَدِيثِ " بَشَّرَ رَكِيبَ السُّعَاةِ بِقَطْعٍ مِنْ
 جَهَنَّمَ مِثْلَ قُورٍ حِسْمَى " أَرَادَ مَنْ يَصْحَبُ عُمَّالَ الْجَوْرِ .
 وَمِنْ الْمَجَازِ رُكْبَانُ السُّنْبُلِ بِالضَّمِّ : سَوَابِقُهُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْ
 الْقُنْدُوعِ فِي أَوَّلِهِ وَالْقُنْدُوعُ كَقُنْدُوعِ : وَعَاءُ الْحِنْدُطَةِ يُقَالُ : قَدْ
 خَرَجَتْ فِي الْحَبِّ رُكْبَانُ السُّنْبُلِ .
 وَمِنْ الْمَجَازِ أَيْضًا : رَكِبَ الشَّحْمُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَتَرَاكَبَ وَإِنَّ جَزُورَهُمْ
 لَذَاتُ رَوَاكِبٍ وَرَوَادِفَ رَوَاكِبِ الشَّحْمِ : طَرَائِقُ مُتَرَاكِبَةٍ
 بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ فِي مُقَدِّمِ السَّيِّئَاتِ وَأَمَّا الَّتِي فِي مُؤَخَّرِهِ فَهِيَ
 الرَّوَادِفُ وَاحِدَتُهَا رَادِفَةٌ وَرَاكِبَةٌ .
 وَالرُّكْبَةُ بِالضَّمِّ : أَصْلُ الصَّلَايَا نَزَعَتْ إِذَا قُطِعَتْ نَقْلَهُ الصَّغَانِي